انتاج النتيجة ، ظن به انه لم يفهم ان الاسم مشترك ؛ فان وقع في ذلك تقصير منه او جهل ان الاسم مشترك . فان ارسطويرى ان للمجيب ان يعرّف السائل بعد انتاج النتيجة ان الذي سلّمه لم يكن المعنى الذي فهمه السائل عنه فأنتج عنه النتيجة . وليس للسائل ان يتهمه في ذلك بخلاف الامر في الاسم الغير البيّن[٥] الدلالة ، وذلك انه لا يتهم هنا كما يتهم هناك . لأنه اذا كان اللفظ يدل على معانٍ[٦] كثيرة لم يكن لواحد من المتجادلين ان يلزم صاحبه انه اراد معنى من تلك المعاني دون غيره ؛ واما اذا كان اللفظ يدلّ على معنى واحد فسلّمه ثم اعتذر بعد ذلك انه لم يفهمه ، لم يقبل قوله في ذلك واتهم . **واما** اللفظ البيّن الدلالة المقول بتواطؤ ، فقد ينبغي ان يكون الجواب عنه اما «بنعم» واما بلا .

— 8 —

—٨—

[القول في ان اجادة الجواب تتوقف على الاستقراء]

ولما كانت المقدمات التي تلتئم منها الاقاويل الجدلية : اما مقدمات مشهورة ليس يحتاج ان تبيّن بغيرها ، واما مقدمات تبيّن بالاستقراء ، وكانت هذه الوصايا التي تقدم ذكرها انما يستعملها في المقدمات التي ليست تحتاج لشهرتها الى الاستقراء ، فقد ينبغي ان يقال ايضًا في اجادة الجواب في هذا الصنف من المقدمات ، وذلك يكون بأن يسلّم له جميع المقدمات التي يأخذها في الاستقراء ولا ينكرها ، فان انكارها انكار للمحسوس . ويجتهد ان يناقض الكلي الذي يروم ان يبيّنه السائل ، وذلك بأن لا[١] يجحده فقط 160b ويمتنع من تسليمه دون قول يبطله به بل بأن يتلقاه بقول يناقضه ، لأنه متى امتنع من تسليمه دون ان يأتي بقول يعانده فذلك منه محك وتعسف وفعل خارج عن هذه الصناعة . فان لم يمكنه ان يناقض المقدمة التي يشرع[٢] السائل في بيانها بالاستقراء ، فلا اقل من ان يأتي بقول يناقض به النتيجة . فأما متى لم يأت المجيب بواحد من هذين ، اعني بمناقضة للمقدمة الكلية او بمناقضة النتيجة التي يروم السائل انتاجها عليه ، ولم يسلّم له ما سأله عنه من المقدمات ، كان اشد تعسفًا واكثر مماحكة . وينبغي اذا اتى[٣] بقول يناقض المقدمة الكلية المثبتة بالاستقراء ، الاّ يأتي بقول يبطلها بالكلية ، وهو الابطال

بالضد ، بل يأتي بقول يبطلها به[٤] ابطالاً جزئيًا وهو الابطال بالنقيض ، فان ابطال المقدمات التي هذا شأنها بالكلية شنيع اذ يلزم عنه انكار المحسوسات . مثال ذلك اذا اراد[٥] ان يبيّن[٦] بالاستقراء ان كل حيوان متحرك بأن يستقرئ حيوانات يحس[٧] من امرها انها تتحرك ، فيتلقى المجيب ذلك بمثل قياس «زينن» اللازم عنه انه ولا شيء متحرك ، وهو الذي قال فيه : كل متحرك فانه يقطع نصف المسافة قبل ان يقطع جميعها ، ونصف النصف قبل النصف ، ونصف نصف النصف قبل النصف ، وكذلك الى غير نهاية ، وهو يقطع المسافة كلها في زمان متناه ، فهو يقطع في زمان متناه[٨] اعظامًا غير متناهية وذلك محال . فاذن ولا شيء يتحرك . فان امثال هذه القياسات تدفع المحسوسات ، لكن[٩] هي مع هذا قياسات يصعب نقضها ، ولولا ذلك لم يمكن ان تعارض بها المحسوسات ، الا ان صاحب هذه الصناعة ينبغي ان يحذرها ، وهي بالسوفسطائي اولى .

فهذه هي الوصية التي ينبغي للمجيب ان يمتثلها في امثال هذه المقدمات .

— 9 —

—٩—

[القول في الارتياض وفي الموضوعات غير المشهورة]

قال : وينبغي ان يتكفل[١] من الاوضاع بنصرة ما كان منها قد طالت مزاولته[٢] له ، وعلم جميع المقدمات المبطلة والمثبتة له ؛ فانه اذا كان بهذه الصفة علم ايّ المقدمات يسلّم وايّها لا يسلّم ، وان احتاجت الى نقض علم بما يناقضها . ويجب ان يتحفظ من ان يتضمن حفظ وضع غير مشهور ، وذلك في الاشياء النظرية ، بمنزلة قول من قال : ان[٣] الموجود واحد ، وانه لا يتحرّك ؛ واما في الاشياء العملية[٤] فبمنزلة[٥] الاوضاع التي تختارها السيرة الرديّة[٦] ، كمن يرى ان الجور مؤثر ، او[٧] ان اللذة خير ، وذلك ان تعوّد نصرة[٨] هذه الاوضاع يضر في الامرين جميعًا . و[٩]اما في الامور النظرية فانه يستفيد[١٠] المستعمل لها ملكة مضللة تصرفه عن ايثار الحق وحب الصدق ؛ واما في الامور العملية فاستهانة بها وقلّة خشوع لها ، مع ان المستعمل لهذه الاوضاع ليس يظن به انه انما ينصرها على جهة الارتياض بل لأنه يراها ويعتقدها .